بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتتيحادي

العدد: ٨٢/اتحادية/تمييز/٢٠١٣

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٣/٥/٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز/ المدعي /علاء يحيى صوب الله ماضي السعدي .

المميز عليه / المدعي عليه /وزير الدفاع أضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي علي عبد الكريم

الادعاء

ادعى المدعي (المميز) أمام محكمة القضاء الإداري بأنه جندي أول منسوب الى قيادة فرقة المشاة السابعة / لواء المشاة ٢٩ وتم إيقاف راتبه لشهر حزيران ٢٠١١ رغم استمراره بالدوام حيث تم ذلك بأمر من أمانة السر العام لوزارة الدفاع مديرية الموازنة والبرامج . مديرية الرواتب بموجب كتابها بالعدد (١١٧) في ٥/ك٢/٢٠١٠ القائمة (ب) تسلسل (٢٢) وحيث ان تاريخ التطوع هو ٢٠٠٧/١/١ كما مذكور بالقائمة لكن الصحيح هو ٢٠٠٧/٩/٢٦ حسب الأمر الإداري المرقم (٢٢٤٠) المبلغ بكتاب مديرية إدارة المراتب المرقم (٧٥٢٣) في ٢٧/ت٢/٢٠٠٧ والقائمة المرفقة بالتسلسل (٥٩٩) وأوامر القسم الثاني التي تؤيد التحاقه بالجيش العراقي الجديد تلبية لنداء دولة رئيس الوزراء الصادرة من (فق ٧ لمش ٢ الفوج ٣) بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١ بالتسلسل (١٠٢) كونه منتسب سابق (بهيئة التصنيع العسكري شركة الحارث العامة) ولوجود ازدواجية بالراتب تم تشكيل مجلس تحقيق بحقه وإحالته الى محكمة الانبار العسكرية برئاسة العميد الحقوقي (غازي) بالإحالة (٢٠٠٩/١٠٠) وتم صدور مقتبس بالحكم بالحبس (٢٠) يوماً وغرامة بمبلغ (١٤٧,٠٠٠ دينار) قدر الرواتب المستلمة وتم نشرها في أوامر القسم الثاني لقيادة فرقة المشاة السابعة سرية المقر وقدم تظلماً الى مكتب وزير الدفاع بالعدد (٣٧٣) في ٢٠١٢/ ٤/ ١٦ آلا انه لم تتم الإجابة عليه رغم مضي المدة القانونية ، علماً ان هذا الإيقاف للمرة الثانية وتم إيقافه للمرة الأولى بتاريخ حزيران /٢٠١٠ وتم إطلاقه في تشرين الثاني /٢٠١٠ بعد تدخل مديرية المراتب ، أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٢ طالباً إطلاق واسترجاع جميع حقوقه من الرواتب المستحقة مع احتفاظه المطالبة بالتعويض عن الأضرار النفسية والمادية التي لحقت به

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

بسبب الخطأ الاداري ونتيجة للمرافعة الحضورية العلنية أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٣١ وبعدد الاضبارة (٢٠٧/ق/٢٠١٢) حكماً بالاتفاق يقضي برد دعوى المدعي . طعن المميز بالحكم إمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٣/١/٢١ والمدفوع الرسم عنها بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٢طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر في الحكم المميز وجد ان المدعي يطلب في الدعوى المرقمة (٢٠٧/ق/٢٠١٢) المقامة أمام محكمة القضاء الإداري بإسترجاع جميع حقوقه من الرواتب المستحقة والحفاظ على حقه بالتعويض عن الأضرار النفسية والمادية التي لحقت به بسبب الخطأ الإداري من وزارة الدفاع (مديرية الموازنة والبرامج) ولم يطعن بأمر إداري معين يصلح للطعن به كما اوجب البند ثانياً (د) من المادة السابعة من قانون مجلس شورى الدولة المرقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل فتكون الدعوى المميز حكمها مقامة على غير سند قانوني . وحيث ان محكمة القضاء الإداري قد ردت الدعوى لهذا السبب فيكون الحكم المميز صحيحاً وموافقاً للقانون قرر تصديقه ورد الاعتراضات التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٣/٥/٦ .

الرئيس مدحت المحمود	العضو فاروق محمد السامي	العضو جعفر ناصر حسين
العضو أكرم طه محمد	العضو أكرم احمد بابان	العضو محمد صائب النقشبندي
العضو عبود صالح التميمي	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو حسين أبو أتمن

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١.٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني